بنـــك الـشـــرق ش.م.م.ع.

السادة دائرة الإفصاح المحترمين
سوق دمشق للاوراق المالية
دمشق، سورية

دمشق، في 15 حزيران 2022

الموضوع: نسخة مصدقة عن محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية لبنك الشرق.
كتابنا رقم: أ.س 2022/72.

تحية و بعد،

عطفاً على الموضوع أعلاه، نرفق ربطاً نسخة مصدقة أصولاً من قبل وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك عن محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك الشرق المنعقدة بتاريخ 13 حزيران 2022.
راجين أخذ العلم وإعادة بناءً عليه تفعيل عمليات التداول على سهم بنك الشرق لدى السوق.

شاكرين تعاونكم
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رقم الوارد: 669
التاريخ 2022 / 06 / 15
سوق دمشق للأوراق المالية

شريل فرام
المدير العام

بنـــك الـشـــرق ش.م.م.ع

بنك الشرق ش.م.م.ع.

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية التي تقوم مقام الهيئة العامة العادية
لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة
المنعقدة في 2022/06/13

في تمام الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاثنين الواقع في 13 حزيران 2022 ، عقدت الهيئة العامة غير العادية التي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة اجتماعها في فندق داماروز في قاعة سطح دمشق في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و173 و176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها في النشرة الإلكترونية للصحف المحلية على مرتين في صحيفتين يوميتين استناداً إلى التعميم الصادر عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم 22 تاريخ 2020/5/18 وفق الآتي:

- صحيفة تشرين عدد رقم 564 تاريخ 2022/5/29
- صحيفة تشرين عدد رقم 569 تاريخ 2022/6/5
- صحيفة الوطن عدد 3741 تاريخ 2022/5/29
- صحيفة الوطن عدد 3746 تاريخ 2022/6/5

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية التي تقوم مقام الهيئة العامة العادية الحاضرون وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع السيد ناجي الشاوي بصفته رئيس مجلس الادارة.
عيّن كل من السيد خليل الخشي والسيد عمر هائب الحسيني مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عُيّن المحامي فادي سركيس كاتباً للجلسة.

حضر السيد محمد أنس ناعسة والسيد معلا ديوب مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/3029/8778 تاريخ 2022/06/07.

وحضر كل من الآنسة رويدة علي رئيس دائرة لدى قسم الترخيص والتسجيل والسيدة غالية الهندي رئيس دائرة لدى قسم الترخيص والتسجيل والآنسة ماري أبو عراج رئيس شعبة لدى قسم الرقابة

صورة طبق الأصل
١٥ حزيران ٢٠٢٢

المكتبية والآنسة هبة الشهاب رئيس شعبة لدى قسم الرقابة المكتبية المنتدبات عن مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم16/2726/ص تاريخ 2022/6/6.

كما حضر كل من السيدة شذى حمندوش والسيدة كندة حاتم مندوبتي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 580/ص-إ.م. تاريخ 2022/5/24.

كما حضرت السيدة ليلى السمان بصفتها ممثلة عن شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة.

وحضر المدير العام السيد شربل فرام.

كما حضر أيضاً إنفاذاً لنص المادة 6/173 من قانون الشركات أعضاء مجلس إدارة البنك السيد ناجي الشاوي رئيس مجلس الإدارة، والدكتور سليم الشلاح نائب رئيس مجلس الإدارة، والسادة الأعضاء نجيب البرازي وفريال خليل وجمال منصور وسلمى صبرا وغسان الكسم وبشار الدبل. وقد اعتذر العضو السيد فتحي انطاكي عن حضور الاجتماع لدواعي السفر.

كما حضر السيد فراس الحمصي والسيد عمار مهايني والآنسة لين بديوي بصفتهم مراقبي المصرف الداخليين استناداً لتعميم مصرف سورية المركزي رقم 163/1432 تاريخ 2014/05/11 ورقم 1238/ ل.أ تاريخ 2018/9/9.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية والميزانيات فتبيّن أن نشر الدعوة والميزانيات قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع جلسة الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبّين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة نسبة وقدرها 78.28% من أسهم المصرف والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية.

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتحت الجلسة من قبل رئيس مجلس الإدارة السيد ناجي الشاوي والذي عرض على المجتمعين جدول الأعمال والذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2021 والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2021.
3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح المحققة للعام 2021 بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.
6. زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة إلى رأس المال وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات المطلوبة من السلطات الرقابية أصولاً.
7. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2021.
8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2021.
9. المصادقة على صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2021، والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2022.
10. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2022 وتحديد تعويضاته.
11. الاطلاع على خدمات الدعم الفني المقدمة للبنك من قبل الشريك الاستراتيجي خلال الفترة الممتدة من العام 2012 إلى العام 2016 وذلك استناداً إلى الكتاب الصادر عن مصرف سورية المركزي رقم 16/892/ ص تاريخ 2022/2/21.
12. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

وباشرت الهيئة أعمالها وفق ما يلي:

1. **<u>الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2021 والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة:</u>**

تليت كلمة رئيس مجلس الإدارة والتي تضمنت موجزاً عن تقرير مجلس الإدارة. كما قام المدير العام بناء على طلب من رئيس الجلسة بعرض موجز عمّا حققه بنك الشرق خلال العام 2021. وقد تضمّنت كلمة رئيس مجلس الإدارة وعرض المدير العام ما يلي:

1- نتائج المصرف وتطور أعماله ونشاط فروعه مدعمة بالأرقام، بالإضافة إلى وصف للمخاطر التي تواجه المصرف وكيفية إدارتها وإدارة موارده البشرية وتدريبها.

2- تطور الأوضاع الاقتصادية وأداء القطاع المصرفي والتحديات التي واجهتها المصارف خلال عام 2021 ولاسيما:

- استمرار الأزمة الراهنة في سورية وانعكاساتها السلبية على الاقتصاد الكلي، أضف إليها الانعكاسات الناتجة عن العقوبات الدولية وخاصةً لجهة استمرار تشدد المصارف الخارجية في تنفيذ عمليات الاستيراد إلى سورية.
- السياسات النقدية والمالية للسلطات الرقابية السورية للحد من الاتجاهات التضخمية ومن تدني سعر صرف الليرة السورية تجاه العملات الأجنبية، والتعليمات القاضية بترشيد سياسات منح التسهيلات الائتمانية من قبل المصارف.
- الأزمة المالية في لبنان وانعكاساتها غير المنظورة على أصول المصرف المودعة في لبنان.

3- عرض للسياسات والاستراتيجيات المعتمدة من قبل مجلس إدارة المصرف والإجراءات المنجزة من قبل إدارته التنفيذية تحوطاً لهذه التحديات، من حيث الاستمرار في سياسة متحفظة لجهة حجم الأعباء التي يمكن أن يتحملها المصرف من جهة، ومن جهة أخرى التزامه بالعمل على زيادة حجم نشاط التسليف بالليرة السورية ضمن سقوف الضوابط الصادرة عن السلطات الرقابية ووفقاً للقواعد والإجراءات المهنية السليمة، حفاظاً على سلامة المصرف واستمرارية عمله.

4- قيام المصرف بتكوين حجم مخصصات إضافي ملحوظ خلال العام 2021 لقاء مخاطر توظيفاته المالية في المصارف اللبنانية على ضوء استمرار الأزمة المالية في لبنان بحيث ارتفعت نسبة تغطية تعرضات المخاطر على أرصدته التي تعتبر مقيدة إلى 21.9% منها

بنهاية العام 2021 بقيمة حوالي 10.5 مليار ل.س.، وذلك التزاماً بمتطلبات المعيار رقم 9 من معايير المحاسبة الدولية وتعليمات السلطات الرقابية، التي كانت آخرها قرار مجلس النقد والتسليف رقم 15 الذي طلب من كل المصارف المعنية تخفيض تصنيف تعرضات مخاطرها مع المؤسسات المالية في لبنان إلى المرحلة الثالثة في بياناتها المالية الموقوفة كما في 2021/12/31، والسعي لتكوين مخصصات إضافية لقاء هذه التعرضات لتصل إلى 30% بنهاية عام 2022. وقد استفاد المصرف من الوفر الضريبي الناتج عن تخفيض تصنيف هذه التعرضات إلى المرحلة الثالثة ومعالجة التقديريات الضريبية الناجمة عن اعتبار المخصصات المقتطعة لقاء هذه التعرضات في الأعوام 2019 – 2021 ضمناً كنفقة مقبولة ضريبياً، لتكوين جزء من المخصصات الإضافية المقتطعة بهذا الشأن عام 2021.

5- وتم توضيح إن قرار استخدام الأرباح الناتجة عن الوفر الضريبي لزيادة نسبة تغطية مخاطر التوظيفات المالية في لبنان يصب في مصلحة المصرف إذ يخفف من الأثر السلبي لأي تحفظ أبداه مدقق الحسابات الخارجي على بيانات بنك الشرق المالية للسنة المنتهية في 2021/12/31 بهذا الشأن حول كفاية هذه المخصصات نتيجة عدم وضوح الرؤية المستقبلية لأثر الأزمة المالية اللبنانية على القطاع المصرفي اللبناني، كما يؤكد التزام المصرف بتطبيق ضوابط ومتطلبات السلطات الرقابية بهذا الشأن. وتشكل هذه المخصصات والمكونة بكاملها بالعملات الأجنبية حمايةً لأصول المصرف، حيث في حال انتفاء غايتها وفق توفر فرص توظيف مالية للأرصدة في لبنان أقل خطورةً، يستطيع المصرف استرداد هذه المخصصات إلى حساب الأرباح والخسائر بما يدعم حقوق المساهمين بشكل ملحوظ.

6- بيان التزام المصرف بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية وتلك المعتمدة من قبل السلطات المحلية لدى إعداد البيانات المالية للمصرف كما في 2021/12/31. والإشارة إلى عدم وجود أية أمور لها أثر جوهري على أعمال المصرف خارج التحديات التالية التي تواجه نشاط المصرف حالياً لاسيما

أ. البيئة الاقتصادية والاجتماعية والاتجاهات التضخمية وترقب انعكاسها السلبي على حركة الأسواق والإنتاج

ب. ندرة الموارد البشرية المؤهلة للعمل المصرفي السليم

ج. البيئة الصحية واستمرار مفاعيل فيروس كورونا

د. العقوبات الدولية

7- التأكيد على استمرار مساندة الشريك الاستراتيجي للبنك بأي دعم فني او تقني يحتاجه بناءً لطلب صريح من إدارة هذا الأخير على الرغم من عدم توقيع أي اتفاقيات بين الطرفين، علماً أن إدارة الشريك الاستراتيجي ملتزمة بعدم تقاضي أي تعويضات أو أتعاب لقاء كافة خدمات الدعم التي تقدمها إلى البنك، وبحيث يتحمل هذا الأخير فقط المصروفات التي يتكبدها أي موفد مكلف بتقديم هذه الخدمات من تكاليف انتقال وإقامة بموجب فواتير فعلية.

8- ملخص عن الخطة المستقبلية وأهداف المصرف لعام 2022 بما فيها السعي إلى:

أ. زيادة حجم التسليف الائتماني بالليرة السورية وتوجيهه إلى القطاعات الانتاجية وزيادة حجم التوظيف المالي الاستثماري، كل ذلك وفق ما تسمح به توفر الفرص المجدية وضمن مخاطر مقبولة، والتوجهات الصادرة عن السلطات الرقابية.

ب. الاستمرار في سياسة متحفظة لجهة الاعباء التي يمكن أن يتحملها المصرف والحفاظ على مركزه من القطع البنيوي حمايةً لأصوله والاستمرار بتكوين المخصصات لقاء تعرضات مخاطر التوظيفات المالية، وتحصيل الديون المتعثرة.

ج. دعم القدرات المهنية للموارد البشرية العاملة في المصرف من خلال التدريب وتطوير مسارها الوظيفي.

د. التريث في فتح فروع جديدة، دون أن يعيق ذلك الاستفادة من فرص مغرية قد تتوفر لتملك مقرات للمصرف في المناطق السورية الآمنة تصلح لأن تكون لاحقاً فروع له، بما يساهم في الحفاظ على فوائض أصول المصرف المتوفرة بالليرة السورية، كما وإقامة منشأة للمصرف على العقار الذي يملكه في منطقة عدرا الصناعية تحضيراً لاستحداث فرع للمصرف لخدمة العملاء في هذه المنطقة.

هـ. تطوير البنية التكنولوجية للمصرف بهدف توفير خدمات الدفع والصيرفة الإلكترونية (إنترنت مصرفي – خدمات مصرفية عبر الجوّال – بطاقات دفع إلكترونية مختلفة، الخ ...) وتسريع وتيرة إنجاز الأعمال ورفع مستوى جودة الخدمة للعملاء، وتعزيز أنظمة الضبط والرقابة الداخلية على العمليات المصرفية.

9- السلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وميزانية المصرف نهاية العام 2021 وملخص عن الأسهم المصدرة من قبل المصرف وتطور سعرها وحجم الاستثمار الرأسمالي بما فيها تطور حقوق

المساهمين، مدعمة بتقرير مدقق الحسابات الخارجي عن بيانات المصرف المالية كما في 2021/12/31 والإيضاحات حولها.

10- كافة متطلبات الإفصاح السنوي وفق أحكام القرار رقم 110 الخاص بنظام الإفصاح والشفافية للجهات الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء عام 2019.

2. **<u>الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2021:</u>**

قامت السيدة ليلى السمان، بصفتها ممثلة لشركة "السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون"، مدقق حسابات البنك، بتلاوة تقرير هذه الشركة عن بيانات المصرف المالية للسنة الموقوفة بتاريخ 2021/12/31. وقد نوّهت إن البيانات المالية هذه تظهر بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية، المركز المالي للمصرف كما في 31 كانون الأول 2021 وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ. وقد تم إعداد هذه البيانات المالية وفقاً للقوانين المصرفية السورية النافذة وهي متوافقة مع المعايير الدولية للتقارير المالية. وبيّنت أنه بالرغم من التزام المصرف بتكوين مخصصات خسائر ائتمانية متوقعة للأرصدة والإيداعات لدى المصارف اللبنانية وفق متطلبات المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 9، غير أن لمدقق الحسابات رأي متحفظ حول كفاية هذه المخصصات انطلاقاً من عدم وضوح الرؤية حول الأوضاع المالية القائمة حالياً في لبنان، والتي قد تسبب تغيرات مستقبلية قد تؤثر سلباً على القطاع المصرفي اللبناني، بما لا يسمح له التأكد من مدى كفاية هذا المخصص لمواجهة هذه التغيرات المستقبلية وتحديد الأثر المتوقع على البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2021. وقد أكدت أن المصرف يحتفظ بقيود وسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية وأن البيانات المالية متفقة معها وأوصت بالمصادقة عليها.

3. **<u>مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها:</u>**

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة الموزع على المساهمين الحاضرين والحسابات الختامية للبنك لعام 2021 وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات الخارجي، فأبدى الحضور تفاؤلهم بعمل البنك في ظل الظروف الراهنة وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ومدقق الحسابات.

طرح أحد الحضور بعض الأسئلة عن المعيار رقم 9 للمحاسبة الدولية وتمت الاجابة من قبل مدقق الحسابات على ضوء الوضع الراهن وتعليمات مصرف سورية المركزي.

كما أبدى الحضور رغبتهم بأن يكون تقرير مدقق الحسابات دون أي تحفظ وتمت الاجابة من قبل مدققي الحسابات.

توجه المساهم الدكتور الحسيني بالشكر لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لعملهم الدؤوب رغم الظروف الصعبة كما توجه بالشكر للمدقق الحسابات السادة شركة سمان ومشاركوه.

أشار المساهم الدكتور وليد الأحمر بأنه يتمنى أن يحضر اجتماع الهيئة العامة القادم بنتائج جيدة مثل هذه النتائج وشكر مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأشاد بالتقرير السنوي وبالصياغة والحرفية العالية، واختيار القلاع كصور بالاخراج هو خيار جيد يدل على الصمود السوري مع الشكر إلى مدققي الحسابات السادة السمان.
كما توجه بالشكر إلى المصرف ومجلس إدارته وشكر جميع أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية لعملهم الممتاز كما أشاد بوجود الشريك الاستراتيجي بنك الشرق وهو البنك الوحيد الذي يحقق أرباح مع وجود شريك استراتيجي كما أشاد بالنتائج المالية الجيدة للمصرف وجميع المؤشرات الايجابية التي تبين أن المصرف متين مع التمني بأن يتم زيادة شبكة الفروع وعلى أن تكون ملك للمصرف وليس استئجاراً.

أشاد أيضا المساهم ابراهيم الخشي بأن نتائج المصرف جيدة ونوه على أن يتم ضبط بعض الأمور المتعلقة بطباعة تقرير المصرف ومن ناحية أخرى فإن سعر السهم ولولا الأوضاع في سورية يجب أن يكون 6000 ليرة سورية كما أشار إلى أن الأرباح يجب أن تكون أفضل للسنوات السابقة.

سأل المساهم الدكتور زياد زنبوعة مدقق الحسابات الخارجي حول موضوعين:
1- إن الشهادة بالتقرير افتتحت بالتحفظ واختتمت بالمصادقة.
2- ماهي التبعات القانونية على هذا التحفظ؟؟
أجابت السيدة ليلى السمان أنه التقرير المتحفظ يسمح للمدقق أن يتحفظ وأن يصادق على النتائج وهذه هي الممارسة الصحيحة أما التبعة القانونية فلا يوجد أي تبعة وهذا الأمر سليم و صحيح.

سأل أحد المساهمين عن الأموال المودعة بلبنان وتمنى على مصرف سورية المركزي العمل على رفع رأس مال المصارف.

أجاب الدكتور جمال الدين منصور عن واقع الودائع في المصارف اللبنانية وميز مابين نوعين ودائع المودع السوري في لبنان وودائع البنوك السورية الموجودة في لبنان، إن استراتيجية بنك الشرق أن يبقى بحجم صغير وقوي وأفاد بأن بنك الشرق لا يودع ودائع المودعين السوريين في

المصرف في سورية في لبنان والودائع الموجودة في لبنان فهي فئتين الأولى هي رأس مال الشريك الاستراتيجي وهي موجودة في قسم منها في لبنان والباقي هو تحويلات تأتي من قبل المنظمات الدولية الانسانية التي تعمل في سورية.

أما الودائع المصارف السورية بشكل عام في لبنان فهي تخضع لما يجري في لبنان والوضع في لبنان هو وضع تخبط سياسي ومنهجي لن أتوسع أكثر في الموضوع يوجد هامش من اللاترقب ونتأمل أن تخلق أفق جديدة تطمأن المودعين في لبنان.

تم الرد على أسئلة السادة المساهمين من قبل السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام واستوفيت جميع الاجابات على التساؤولات الواردة.

4. <u>اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف:</u>

تمت مناقشة موضوع الاحتياطيات كما في 2021/12/31، وعرض رئيس الجلسة الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بضرورة:

1- اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل والبالغة /1،380،045،370/ ل.س. (مليار وثلاثمائة وثمانين مليوناً وخمس وأربعين ألفٍ وثلاثمائة وسبعين ليرة سورية) وفقاً لأحكام قانون الشركات أي بمبلغ وقدره /138،004،537/ ل.س. (مئة وثمان وثلاثين مليون وأربعة آلاف وخمسمائة وسبع وثلاثين ليرة سورية) كاحتياطي قانوني. بحيث يرتفع رصيد الاحتياطي القانوني إلى /967،472،434/ ل.س. (تسعمائة وسبع وستين مليون وأربعمائة واثنان وسبعين ألفٍ وأربعمائة وأربع وثلاثين ليرة سورية).

2- اقتطاع احتياطي خاص بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل والمذكورة أعلاه وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي أي بمبلغ وقدره /138،004،537/ ل.س. (مئة وثمان وثلاثين مليون وأربعة آلاف وخمسمائة وسبع وثلاثين ليرة سورية) كاحتياطي خاص، بحيث يرتفع رصيد الاحتياطي الخاص إلى /896،922،934/ ل.س. (ثمانمائة وست وتسعين مليون وتسعمائة واثنان وعشرين ألفٍ وتسعمائة وأربع وثلاثين ليرة سورية).

وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
مديرية الشركات - دائرة الشركات

5. **اتخاذ القرار بخصوص الأرباح المحققة للعام 2021 بناءً على اقتراح مجلس الإدارة:**

بيّن رئيس الجلسة بأن بيانات المصرف المالية الموقوفة في 2021/12/31 أظهرت أرباحاً محققةً صافيةً قابلة للتوزيع بعد اقتطاع الضريبة وتكوين الاحتياطي القانوني والخاص بمبلغ وقدره /1،096،417،576/ ل.س. (مليار وست وتسعين مليون وأربعمائة وسبعة عشر ألف وخمسمائة وست وتسعين ليرة سورية). ويقترح مجلس الإدارة تدوير هذه الأرباح وإضافتها إلى رصيد حساب الأرباح المحققة المدورة كما في 2021/12/31.

وعليه يرتفع رصيد الأرباح المحققة المدورة بتاريخ 2021/12/31 بموافقة الهيئة العامة إلى مبلغ إجمالي وقدره /1،489،298،783/ ل.س. (مليار وأربعمائة وتسع وثمانين مليون ومئتين وثمان وتسعين ألف وسبعمائة وثلاث وثمانين ليرة سورية).

كما بيّن الرئيس تسجيل المصرف بنهاية العام 2021 أرباحاً غير محققة بقيمة /36،366،888،424/ ل.س. (ست وثلاثين مليار وثلاثمائة وست وستين مليون وثمانمائة وثمان وثمانين ألف وأربعمائة وأربع وعشرين ليرة سورية) ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي جراء تدني سعر صرف الليرة السورية مقابل العملات الأجنبية، مشيراً إلى أن هذه الأرباح هي غير قابلة للتصرف بها عملاً بقرار مجلس النقد والتسليف رقم 362/م ن/ ب 1 تاريخ 4 شباط 2008 وبالتعميم رقم 100/952 تاريخ 12 شباط 2009. وبالتالي ارتفع رصيد حساب الأرباح غير المحققة المدوّرة في 2021/12/31 إلى مبلغ إجمالي وقدره /69،000،556،757/ ل.س. (تسع وستين مليار وخمسمائة وست وخمسين ألف وسبعمائة وسبع وخمسين ليرة سورية).

6. **زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة إلى رأس المال وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات المطلوبة من السلطات الرقابية أصولاً:**

بيّن رئيس الجلسة للحاضرين بأنه انطلاقاً من وضع المصرف المالي من جهة، وتلبيةً لمتطلبات القانون رقم 3 لعام 2010 الذي حدد الحد الأدنى من رأسمال المصارف التقليدية بمبلغ 10 مليار ل.س. من جهة أخرى، يقترح مجلس الإدارة موافقة الهيئة العامة على زيادة رأس مال المصرف، وذلك عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة الظاهرة في الميزانية الموقوفة كما في 2021/12/31 بمبلغ إجمالي وقدره /1،031،250،000/ ل.س. (مليار وواحد ثلاثين مليون ومئتين وخمسين الف ليرة سورية لا غير) إلى رأس المال (أي بزيادة بنسبة 25٪ من رأسمال المصرف

الحالي البالغ /4،125،000،000/ ل.س. (أربع مليارات ومائة وخمس وعشرين مليون ليرة سورية)، موزع على /10،312،500/ سهم بقيمة اسمية مئة ليرة سورية للسهم الواحد وتوزيع الأسهم الناجمة مجاناً بواقع سهم واحد منحة لكل أربعة أسهم مملوكة حالية، شرط الحصول على الموافقات اللازمة منها هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك تبعاً لذلك.

علماً بأن إدارة البنك تواصلت مع مصرف سورية المركزي وقد حصلت على موافقته على مقترح زيادة رأس المال المبين أعلاه، وقد صدرت الموافقة بموجب الكتاب رقم 16/2675/ص تاريخ 2022/06/02 على أن يتم عرض الموضوع على الهيئة العامة غير العادية لاتخاذ القرار أصولاً.

كما بين بأن زيادة رأس المال وفق ما سبق يتطلب تعديل المادة /6/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك بحيث تعدل قيمة رأس المال وعدد الأسهم الموزع عليها وتبقى باقي فقرات المادة كما هي دون أي تعديل ولتصبح كما يلي:

"حدد رأس مال الشركة بمبلغ /5،156،250،000/ ل.س (خمسة مليارات ومائة وستة وخمسون مليون ومائتان وخمسون ألف ليرة سورية فقط لا غير) مقسمة على /51،562،500/ سهم اسمي (واحد وخمسون مليون وخمسمائة واثنان وستون ألفاً وخمسمائة سهم) قيمة السهم الواحد /100/ ل.س. (مئة ليرة سورية) فقط، على أن يتم استكمال الحد الأدنى لرأس المال المنصوص عليه في القانون 3 لعام 2010 وفق المدة المحددة ضمنه، وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين..... "

كما طلب الرئيس من الحاضرين تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من إجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة وتنفيذها وفقاً للموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الإجراء والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لإتمام عملية الزيادة أصولاً وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك.

7. **إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2021:**

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي البنك والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وممثلي الشركة عن السنة المالية 2021 إبراءً عاماً شاملاً.

8. **البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2021:**

بيّن رئيس الجلسة بأنه سنداً لأحكام القانون والنظام الأساسي تقرر الهيئة العامة المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة على ألا تزيد هذه المكافآت على 5٪ من الأرباح الصافية.
وأضاف بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا اي مكافآت عن العام 2021، وقد أبدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9. **المصادقة على صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2021 والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2022:**

ابدى رئيس الجلسة شكره وامتنانه لأعضاء المجلس على الوقت والجهد الذي بذلوه ويبذلونه في سبيل تنفيذ المهام الموكلة إليهم في إدارة المصرف.

وبين للحاضرين بأنه سبق واتخذت الهيئة العامة الماضية قرارها بالموافقة على تخصيص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي مقطوع عن العام 2021 بقيمة اثني عشرة مليون ليرة سورية لقاء عضويته في مجلس الإدارة متضمنةً كافة المصاريف التي يمكن أن يتكبدها خلال قيامه بهذه المسؤوليات خلال العام المذكور، مضافاً إليه كلفة الضريبة المتوجبة لقاء هذا التعويض. كما كانت وافقت على صرف تكاليف الإقامة والانتقال بموجب فواتير للأعضاء الموكلين بمهمات يحددها مجلس الإدارة خلال العام 2021.
وبناء عليه فقد سدد المصرف مبلغ إجمالي وقدره /119،880،000/ ل.س. (مائة وتسع عشرة مليوناً وثمانمائة وثمانين ألف ليرة سورية) كتعويض لأعضاء مجلس الإدارة، متضمناً كلفة الضريبة المتوجبة على هذا التعويض.

كما بين رئيس الجلسة بأنه نتيجة مهام المتابعة والإشراف على نشاط الإدارة العامة التنفيذية الموكلة من قبل مجلس الإدارة إلى عضو مجلس الإدارة السيد جمال منصور خلال العام 2021، تم صرف مبلغ وقدره /95،626/ ل.س. (خمس وتسعين ألف وستمائة وست وعشرين ليرة سورية) بموجب فواتير عن مصاريف إقامته في سورية أثناء القيام بهذه المهام.

وطلب من الحاضرين إقرار صرف المبالغ المذكورة أي بمبلغ إجمالي وقدره /119،975،626/ ل.س. (مائة وتسع عشرة مليوناً وتسعمائة وخمس وسبعين ألفاً وستمائة وست وعشرين ليرة سورية).

كما بيّن رئيس الجلسة للحاضرين بأن مجلس الإدارة يقترح على الهيئة العامة غير العادية الموافقة على تخصيص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي مقطوع عن العام 2022 بقيمة /12،000،000/ ل.س. (اثني عشر مليون ليرة سورية) لقاء عضويته في مجلس الإدارة وتوليه مسؤولياته بالحضور والمشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه خلال العام 2022، مضافاً إليه كلفة الضريبة المتوجبة لقاء هذا التعويض.

كما يقترح صرف تكاليف الإقامة والانتقال بموجب فواتير لأعضاء مجلس الإدارة الذين يتطلب حضورهم اجتماعات المجلس واللجان، المحددة في بلاغات الدعوات، انتقالهم خارج مدينة سكنهم إلى مكان الاجتماعات المحددة، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد سقف لهذه المصاريف. كما يقترح صرف تكاليف الإقامة والانتقال بموجب فواتير للأعضاء المكلفين بمهمات يحددها مجلس الإدارة خلال العام 2022.

وطلب من الهيئة الموافقة على سياسة التعويضات المذكورة أعلاه وتفويض مجلس الإدارة بصرف التعويضات والمصاريف الناتجة عن تطبيقها خلال العام 2022.

10. <u>انتخاب مدقق حسابات للعام 2022 وتحديد تعويضاته:</u>

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين توصية مجلس الإدارة بترشيح شركة تدقيق الحسابات المدرجة في لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدة من الجهات المعنية "شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون" كمدقق الحسابات الخارجي للمصرف لسنة 2022.

وتم فتح باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2022، وترشيح شركة السمّان ومشاركوه. وحيث أنه لم يرشح غيرها فقد تم انتخابها بالتزكية.

كما اقترح رئيس الجلسة على الحاضرين تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه بالتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له وصرفها.

11. <u>الاطلاع على خدمات الدعم الفني المقدمة للبنك من قبل الشريك الاستراتيجي خلال الفترة الممتدة من العام 2012 إلى العام 2016 وذلك استناداً إلى الكتاب الصادر عن مصرف سورية المركزي رقم 16/892/ص تاريخ 2022/2/21:</u>

بين رئيس الجلسة بأنه لاحقاً للمراسلات الجارية بين المصرف ومصرف سورية المركزي بخصوص خدمات الدعم الفني التي قدمها الشريك الاستراتيجي للبنك خلال فترة سريان اتفاقية الدعم الفني المبرمة معه والتي انتهت بتاريخ 2016/12/31.

فقد طلب مصرف سورية المركزي من البنك أن يعرض على الهيئة العامة كافة الخدمات التي قدمها الشريك الاستراتيجي فعلياً للبنك خلال فترة سريان الاتفاقية من العام 2012 وحتى العام 2016.

وعليه بين رئيس الجلسة بأنه استنادا الى اتفاقية الدعم الفني فقد قدم الشريك الاستراتيجي الخدمات التالية للبنك خلال الفترة الممتدة من العام 2012 وحتى العام 2016 كما يلي:

1. وضع الأنظمة المعلوماتية وشبكة اتصالات للمصرف ومساندة فريق المعلوماتية على إدارتها.
2. وضع أنظمة أمن المنشأة والأمن المعلوماتي.
3. إصدار وطباعة دفاتر الشيكات الخاصة ببنك الشرق.
4. إصدار بطاقات الدفع الالكتروني وبطاقات الائتمان المصرفية الخاصة ببنك الشرق ومعالجة تقاص عمليات هذه البطاقات.
5. المساندة في إطلاق بعض خدمات التجزئة المصرفية.
6. انتداب بشكل دائم 10 موظفين بين الأعوام 2012 و2016 تحمل بنك الشرق تكاليف رواتبهم وتعويضاتهم لقاء عملهم في سورية.
7. الإشراف والمتابعة والتوصية على صعيد وضع سياسات واستراتيجيات عمل المصرف.
8. تأمين المصارف المراسلة لبنك الشرق داخل وخارج سورية.
9. وضع أنظمة الضبط والرقابة الداخلية.
10. المساعدة في وضع المخططات الهندسية والانشائية لتأهيل مقرات المصرف.
11. استعمال بنك الشرق الشعار المعد خصيصاً له على جميع وثائقه والعلامات التجارية المتعلقة بخدمات المصرف والعائدة ملكيتها إلى الشريك الاستراتيجي البنك اللبناني الفرنسي في سورية.

ونوه إلى أن الشريك الاستراتيجي البنك اللبناني الفرنسي لم يتقاضى أي أتعاب لقاء كافة الخدمات التي قدمها، باستثناء صرف مبلغ وقدره /13،513/ د.أ. (ثلاثة عشر ألف وخمسمائة وثلاثة عشر دولار أمريكي) لقاء تكاليف إصدار ومعالجة عمليات بنك الشرق الخاصة بالبطاقات المصرفية

الإلكترونية خلال عام 2016 من قبل شركة Centre de Traitement Monetique (CTM) بموجب فواتير مطالبة صادرة عن هذه الشركة.

وأكد رئيس الجلسة بأن مجالس إدارة البنك المتعاقبة سبق وان عرضت على الهيئات العامة السابقة موضوع اتفاقية الدعم الفني وأخذت موافقتها على ابرامها وعلى الخدمات التي يتم تقديمها من خلالها. ويتم عرضها في اجتماع الهيئة هذا بناءً على طلب مصرف سورية المركزي لاستعراض الخدمات التي قدمت فعلياً استنادا لاتفاقية الدعم الفني خلال السنوات من العام 2012 وحتى 2016 والنفقات المسددة لقاءها، وأخذ العلم بها بشكل تفصيلي من قبل الهيئة العامة للمساهمين بذلك.

12. <u>الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:</u>

بيّن الرئيس أنه عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها، لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة، كما لا يجوز أن يكون لهم أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها إلا بترخيص سنوي من الهيئة العامة.

وبالتالي طلب من الهيئة العامة غير العادية التي تقوم مقام الهيئة العامة العادية الموافقة على الترخيص للسيد جمال الدين منصور وللسيدة سلمى صبرا بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسونها في بنك الشرق، كون كل منهما عضو في مجلس إدارة بنك الشرق، ويمارس أعمال مصرفية لدى البنك اللبناني الفرنسي في لبنان، إضافة إلى أن السيد جمال الدين منصور هو عضو مجلس إدارة في بنك SBA في فرنسا وعضو مجلس إدارة في شركة كفالات ش.م.ل. في لبنان.

كما نوّه رئيس الجلسة بأنه لم تسجل خلال العام 2021 أية عقود مبرمة مباشرة بين أي من أعضاء مجلس الإدارة وبنك الشرق.

أما فيما يخص التعاقد غير المباشر، فقد بيّن للحاضرين تسجيل خلال العام 2021 التعاملات التالية:

1. بموافقة مصرف سورية المركزي الاستثنائية، تجديد إصدار كفالة حسن تنفيذ لشركة العناية للمواد الغذائية والدوائية" التي يرأسها السيد ناجي الشاوي، رئيس مجلس الإدارة، بقيمة /1،709،486/ يورو تستحق في 2022/8/31، بهدف توريد أدوية

سرطانية لصالح المؤسسة العامة للتجارة. وقد تمت تغطية مبلغ الكفالة كاملاً وبنفس العملة.

2. بموافقة مصرف سورية المركزي، تم التعاقد بنهاية العام 2021 مع شركة Petra Monetics التي يملك 5% من اسهمها السيد غسان بدر الدين الشلاح، وهو شقيق نائب رئيس مجلس الإدارة الدكتور سليم بدر الدين الشلاح، بهدف تقديم خدمات البطاقات المصرفية الإلكترونية وخدمات الصراف الآلي لبنك الشرق لتحل مكان شركة CTM التابعة للبنك اللبناني الفرنسي.

وحيث أنه وفقاً لأحكام المادة 152 من قانون الشركات يتوجب الحصول على ترخيص من الهيئة العامة لأي تعاقد مباشر او غير مباشر بين المصرف وأعضاء مجلس الإدارة أو أقاربهم حتى الدرجة الرابعة، لذلك طلب رئيس الجلسة من الهيئة الموافقة على:

1. الترخيص للسيد ناجي شاوي رئيس مجلس الإدارة بالتعاقد مع المصرف بشكل مباشر او غير مباشر فيما يخص إصدار هذه الكفالة أو تمديدها لمرة واحدة او عدة مرات شرط الحصول على موافقة السلطات الرقابية المختصة.
2. الترخيص بالتعاقد مع شركة Petra Monetics لتقديم خدمات الصيرفة الإلكترونية للمصرف، على أن يجدد هذا الترخيص سنوياً شرط الحصول على موافقة المصرف المركزي أصولاً.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبيّن أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل نسبة وقدرها 78.28% من أسهم رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة. ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2021 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتشكيل الاحتياطيات التالية عن العام 2021:

1- اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل للسنة المالية المنتهية تاريخ 2021/12/31 بمبلغ وقدره /138،004،537/ ل.س. (مئة وثمان وثلاثين مليون وأربعة آلاف وخمسمائة وسبع وثلاثين ليرة سورية).

2- اقتطاع احتياطي خاص بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل للسنة المالية المنتهية تاريخ 2021/12/31 بمبلغ وقدره /138،004،537/ ل.س. (مئة وثمان وثلاثين مليون وأربعة آلاف وخمسمائة وسبع وثلاثين ليرة سورية).

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

ضم رصيد صافي الأرباح المحققة القابلة للتوزيع بعد تكوين الاحتياطي الخاص والقانوني واقتطاع الضريبة بمبلغ وقدره /1،096،417،576/ ل.س. (مليار وست وتسعين مليون وأربعمائة وسبعة عشر ألف وخمسمائة وست وسعين ليرة سورية) في حساب الأرباح المحققة المدوّرة بحيث يرتفع رصيد هذا الحساب في 2021/12/31 إلى مبلغ وقدره 1،489،298،783 ل.س. (مليار وأربعمائة وتسع وثمانين مليون ومئتين وثمان وتسعين ألف وسبعمائة وثلاث وثمانين ليرة سورية).

أما الأرباح غير المحققة والمسجلة في بيان الدخل كما في 2021/12/31 والبالغة /36،366،888،424/ ل.س. (ست وثلاثين مليار وثلاثمائة وست وستين مليون وثمانمائة وثمان وثمانين ألف وأربعمائة وأربع وعشرين ليرة سورية)، فهي لا تقبل التوزيع كونها أرباح غير محققة طبقاً لتعليمات مصرف سورية المركزي وقرار مجلس النقد والتسليف رقم 362/م ن/ ب 1 تاريخ 4 شباط 2008 والتعميم رقم 100/952 تاريخ 12 شباط 2009.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

1. الموافقة على زيادة رأس المال عن طريق ضم جزء من الأرباح المدورة المحققة كما في تاريخ 2021/12/31 إلى رأس المال بمبلغ وقدره 1،031،250،000 ل.س. (مليار وواحد ثلاثين مليون ومئتين وخمسين ألف ليرة سورية لا غير) بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً على مبلغ الزيادة هذا أو أي جزء من هذا المبلغ توافق عليه السلطات الرقابية، وتدوير الرصيد الباقي في حساب الأرباح المحققة المدورة.

2. وتوزيع الأسهم الناجمة عن الزيادة بواقع سهم واحد منحة لكل أربعة أسهم مملوكة حالية بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم وبذلك بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية بخصوصها ووفق الأصول والقانون والقرارات النافذة أصولاً.

3. والموافقة على تعديل المادة /6/ من النظام الأساسي للبنك تبعاً لذلك بحيث يعدل رأس مال البنك وعدد الأسهم الموزع عليها وتبقى باقي فقرات المادة كما هي دون أي تعديل ولتصبح كما يلي:

"حدد رأس مال الشركة بمبلغ /5،156،250،000/ ل.س (خمسة مليارات ومائة وستة وخمسون مليون ومائتان وخمسون ألف ليرة سورية فقط لا غير) مقسمة على /51،562،500/ سهم اسمي (واحد وخمسون مليون وخمسمائة واثنان وستون ألفاً وخمسمائة سهم) قيمة السهم الواحد /100/ ليرة سورية فقط، على أن يتم استكمال الحد الأدنى لرأس المال المنصوص عليه في القانون 3 لعام 2010 وفق المدة المحددة ضمنه، وجميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين..."

وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من إجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال وفق ما سبق عن طريق ضم جزء من الأرباح المتراكمة وتنفيذها وفقاً للموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الإجراء والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لإتمام عملية الزيادة أصولاً وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع
والذي يزيد عن 50% من راس المال

القرار الخامس:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاءً وكذلك كافة ممثلي البنك عن كافة أعمالهم خلال السنة 2021 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

عدم تخصيص أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة لقاء عضويتهم في المجلس للعام 2021 بناء على طلبهم.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

1. إقرار صرف مبلغ إجمالي وقدره /119،975،626/ ل.س. (مائة وتسع عشرة مليوناً وتسعمائة وخمس وسبعين ألفاً وستمائة وست وعشرين ليرة سورية) كتعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن العام 2021، شملت مصروف التعويض المقطوع المخصص لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة وذلك لقاء عضويته في المجلس والمصاريف والنفقات التي تكبدوها عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس ولجانه خلال العام 2021، وكلفة ضريبة الدخل المتوجبة على هذا التعويض، بالإضافة إلى المصروفات بموجب فواتير التي تكبدها عضو مجلس الإدارة السيد جمال منصور لقاء قيامه بمهمات محددة بتكليف من مجلس الإدارة خلال هذا العام.
2. الموافقة على تخصيص كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي مقطوع عن العام 2022 بقيمة /12،000،000/ ل.س. (اثني عشر مليون ليرة سورية) لقاء عضويته في مجلس الإدارة وتوليه مسؤولياته بالحضور والمشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه خلال العام 2022، مضافاً إليه كلفة الضريبة المتوجبة لقاء هذا التعويض.
3. كما والموافقة على صرف بدل الانتقال والنقل والإقامة بموجب فواتير لأعضاء مجلس الإدارة الذين يتطلب حضورهم اجتماعات المجلس واللجان، المحددة في بلاغات الدعوات، انتقالهم خارج مدينة سكنهم إلى مكان الاجتماعات المحددة، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد سقف لهذه المصاريف. وصرف تكاليف الإقامة والانتقال بموجب فواتير للأعضاء المكلفين بمهمات يحددها مجلس الإدارة خلال العام 2022.

صدق القرار بأغلبية الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

انتخاب "شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون "مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية 2022 لما لها من خبرة جيدة في هذا المجال وكونها مدرجةُ على لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدة من الجهات المعنية، وتفويض أعضاء مجلس الإدارة أو من يفوضونه بالتفاوض مع مدقق الحسابات المنتخب فيما يتعلق بأتعابه وتوقيع العقد معه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

أخذ العلم بالخدمات التي قدمها الشريك الاستراتيجي للبنك استناداً الى اتفاقية الدعم الفني خلال الفترة الممتدة من العام 2012 وحتى العام 2016، والموافقة عليها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار العاشر:

الترخيص للسيد جمال الدين منصور والسيدة سلمى صبرا بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسونها في بنك الشرق، عملاً بأحكام الفقرات 1 و2 و4 من المادة 152 من قانون الشركات.

أخذ العلم بعدم وجود أي عقود مبرمة بين البنك وأعضاء مجلس الإدارة خلال العام 2021.

الترخيص بالتعاقد مع السيد ناجي شاوي رئيس مجلس الإدارة بشكل مباشر أو غير مباشر فيما يخص تجديد إصدار كفالة حسن تنفيذ لشركة العناية للمواد الغذائية والدوائية" بقيمة /1،709،486/ يورو بهدف توريد أدوية سرطانية لصالح المؤسسة العامة للتجارة، وتمديد هذه الكفالة لمرة واحدة أو عدة مرات شرط الحصول على موافقة السلطات الرقابية المختصة.

الترخيص بالتعاقد مع شركة Petra Monetics لتقديم خدمات الصيرفة الإلكترونية لبنك الشرق على أن يجدد هذا الترخيص سنوياً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أعلِن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشرة ونصف من ظهر يوم الاثنين الواقع في 13 حزيران 2022، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

مندوبي الوزارة	مراقبي التصويت	كاتب الجلسة	رئيس الجلسة

وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
مديرية الشركات - دائرة الشركات

صورة طبق الأصل
١٥ حزيران ٢٠٢٢